الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم
أحواله ودلالاته

Prophetic citation in the Holy Quran
Its conditions and implications

د . سعد فجحان الدوسري*

جامعة الكويت، كلية الشريعة (الكويت)

drsaadfd@gmail .com

تاريخ الارسال: 2024/02/29 تاريخ القبول: 2025/04/15 تاريخ النشر: 2025/06/25

ملخص:

يتناول البحث جانباً من جوانب اقتران السنة النبوية بالقرآن الكريم؛ وهي أن تكون بيانًا لما فيه وتفسيرًا له، وهذا البيان في السنة إما أن يكون مفهوماً من سياق الحديث دون التصريح به، وإما أن يكون منطوقاً به من الرسول ﷺ على أوجه البيان كتفسير المبهم، وبيان المجمل، وتخصيص العام، وما فيه من أحوال ودلالات حيث وُجِد الاعتناء النبوي بالقرآن الكريم واضحاً جلياً في جميع حياته ﷺ، فعند البحث والاستقراء لكتب السنة النبوية المشهورة وُجِدَ أنَّ هذا الاستشهاد يتضمن مرة المنهج العام الذي كان عليه ﷺ في الاستدلال بالقرآن الكريم ومنه الاستشهاد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم، والاستشهاد بالقرآن الكريم في مدح شيء أو ذمه، والاستشهاد بالقرآن الكريم على مسألة سؤال عن حادثة، ثم بيان المنهج الخاص الذي كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في الاستدلال بالقرآن على كلامه نفسه أو فعله، والاستشهاد بالقرآن في زيادة البيان والايضاح، وفي الاقناع والحوار، وفي إرادة معنى جديد دون التصريح به، لذا كان لزاماً معرفة ضوابط الاستشهاد بالقرآن كما وردت في السنة النبوية، ومن ذلك انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى المستشهد له، وضرورة تدبر معاني الآيات وتفهمها على الوجه الصحيح قبل الاستشهاد بها، ومراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية.

* المؤلف المرسل

كما أن طرق الاستشهاد النبوي بالقرآن على ثلاثة أحوال: الاستشهاد بآية كاملة، والاستشهاد بعدة آيات على قضية واحدة، والاستشهاد بعدة آيات على قضية واحدة، وأن لذلك كله صيغاً استخدمها الرسول ﷺ عند إرادته الاستشهاد بالقرآن الكريم.

الكلمات المفتاحية : القرآن، استشهاد، أحوال، دلالات، منهج.

Abstract:

The research deals with an aspect of the coupling of the Prophet's Sunnah with the Holy Qur'an . It is to be an explanation of what is in it and an explanation of it, and this statement in the Sunnah is either understood from the context of the hadith without stating it explicitly, or it is uttered by the Messenger in terms of clarification such as the interpretation of the vague, the statement of the general, the specification of the general, and the conditions and indications in it, where The prophetic care for the Holy Qur'an was found evident in all of the Prophet's life . When searching in the well-known books of the Prophet's Sunnah, we found that this citation once includes the general approach that he, may God's prayers and peace be upon him, used in deducing the Holy Qur'an, including citing the Holy Qur'an in interpreting the Holy Qur'an, and citing the Holy Qur'an in Praising something or vilifying it, and citing the Holy Qur'an on a question about an incident, then explaining the special method that the Messenger followed in deducing from the Qur'an his own words or actions, and citing the Qur'an in further clarification and clarification, in persuasion and dialogue, and in wanting a new meaning without declaring it . Therefore, it was necessary to know the controls of citing the Qur'an as stated in the Prophet's Sunnah, including selecting the most appropriate, comprehensive and clear verses according to the meaning cited, and the need to contemplate the meanings of the verses and understand them correctly before citing them, and taking into account the temporal and spatial circumstances of citing the verse.

Also, the methods of citing the Prophet in the Qur'an are on three conditions citing a complete verse, citing several verses on one issue, and citing several verses on one issue, and that all of this has formulas used by the Messenger when he wanted to quote the Holy Qur'an .

Keywords : The Qur'an - citation - Conditions - Semantics – Method

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله[1]، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه. وبعد؛ فإن الله تعالى أرسل رسوله بالهدى، وخصه برسالةٍ خاتمة، وجعل هذه الرسالة قائمةً على أصلين عظيمين، كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ.

والسنة النبوية مرتبطة ارتباطاً كبيراً بالقرآن، ومتصلة اتصالاً عظيماً به، فهي باقية ببقائه، ومحفوظة بحفظه.

ومن ارتباطها به أنها تفسر مُجْمَله، وتُبَيِّنُ مُبْهَمَه، وتُخَصِّص عامَّه، ومن ارتباطها كذلك الاستشهاد بالقرآن عليها، لأن القرآن الكريم أعلى مقامات الاستشهاد والاستدلال.

موضوع البحث:

يتناول البحث جانباً من جوانب تعلق السنة النبوية بالقرآن الكريم، حيث تُبَيِّنه، وتستدل به وله، وهذا البيان إما أن يكون مفهوماً من سياق الحديث دون النطق والتصريح، وإما أن يكون منطوقاً به من الرسول ﷺ على أوجه البيان السابقة؛ كتفسير المبهم، وبيان المجمل، وتخصيص العام. ومن هذا المنطوق كذلك الاستدلال والاستشهاد من النبي ﷺ على كلامه من القرآن، وهذا هو موضوع البحث "الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم. أحواله ودلالاته".

وعند البحث والاستقراء لكتب السنة النبوية المشهورة كالصحيحين والسنن الأربعة؛ وجدت أمثلة على هذا الاستشهاد، حيث يستدل الرسول ﷺ على كلامه بالقرآن الكريم، فيذكر آية، أو يشير إلى آية.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع بتعلقه بالأصلين العظيمين، الكتاب والسنة، وفي بيان وجه من أوجه العلاقة بينهما، وهو الاستشهاد بالقرآن الكريم على السنة النبوية في نص واحد، فيجتمع فيه أعلى مقامات الأدلة، وهي القرآن الكريم والسنة النبوية معاً، مما يعطي الباحث الطريقة القويمة في الاستدلال والاستشهاد، فيبدأ بالأهم ثم الأهم، لا سيما إذا كان في مقام واحد، فيتأكد الإقناع، وتبلغ الحجة منتهاها لمن أراد إلى الله سبيلاً.

وكل ما استخدمه الرسول ﷺ في التوجيه والتعليم، أو في المناظرة والاقناع؛ فهو أقوم الطرق، وأهدى السبل، لذا كان هذا البحث ليجمع شتات ذلك كله.

إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في إيجاد الأحاديث التي استشهد فيها الرسول ﷺ على كلامه بالقرآن الكريم ؟ ووجه الاستشهاد منها على القرآن الكريم، فقد تتجاذب الآراء وتختلف وجهات الاستنباط فيه، ومدى صحة الدلالة عليه.

كما أن هناك تحدياً وهو أن المسألة التي استدل لها الرسول ﷺ بالقرآن هل تختلف عن غيرها من ناحية الوضوح والبيان ؟

أهداف البحث: الغرض من البحث أربعة أهداف، يمكن اجمالها فيما يأتي:

1-الوقوف على الأحاديث التي استدل فيها الرسول ﷺ بالقرآن الكريم على ما أراده من كلام في مكان واحد، وجمع واحد .

2- استشفاف منهج الرسول ﷺ في الاستدلال والاحتجاج بالقرآن الكريم.

3-بيان المسائل التي استدل لها الرسول ﷺ بالقرآن، وإيضاح غالبها في مكان واحد.

4- محاولة تنمية الملكة الاستدلالية بالقرآن الكريم عند الباحث بالوقوف على الطريقة النبوية في ذلك.

الدراسات السابقة:

لم أقف-حسب بحثي وما وقفت عليه من المراجع-على كتاب أو بحث في هذا الموضوع، حيث إن أكثر ما يتناول العلاقة بين القرآن والسنة إنما هي فيما يتعلق ببيان السنة للقرآن من تفسير المبهم وبيان المجمل وتخصيص العام، وما يتعلق بنسخ القرآن للسنة، والسنة للقرآن على خلاف فيهما.

والسبب -والله تعالى أعلم- هو قلة الأمثلة فيه وأن منطوق البيان النبوي في الاستدلال بالقرآن ليس بالكثير، والاكتفاء بالتطبيق والعمل وما جرى مجرى المفهوم من الأمثلة، وكذلك أنواع البيان التي مضت.

لكن من الكتب التي تناولت هذا الموضوع –ولو من بعيد– ما يأتي:

1– الاستدلال بالقرآن الكريم لتفسير آياته وبيان دلالاته للباحث علي محمد علي، مجلة الأستاذ للعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بغداد، كلية التربية للعلوم الإنسانية، ع.3 (30 سبتمبر/أيلول 2021)، وهو بحث استفدت منه في تناول الباحث قضية الاستدلال بالقرآن الكريم عموماً لكنه لم يضرب أمثلة من السنة النبوية على أصل الاستشهاد والاستدلال به، وهذا قصور ونقص، بخلاف موضوع الباحث، فإنه سيسد هذا الموضوع ويثريه في هذا الجانب.

2– بحث طرق الاستدلال في القرآن الكريم للدكتورة سهير يس قنديل في حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، مج.35، ع.4، أكتوبر2019، واستفدت منه في موضوع الجدل والاقناع في القرآن الكريم، وذكر صوره وأنواعه وأساليبه في كتاب الله، لكنه بهذا يختلف عن بحثي من ناحية أنَّ المقصود بالاستدلال هو الاقناع والجدل، وبحثي في الاستشهاد والاستدلال بالقرآن الكريم من قبل الرسول ﷺ ومنهجه وأغراضه في هذا الاستلال التي قد يكون بعضها الاقناع.

3–تناول جزءاً من هذا الموضوع الأستاذُ الدكتور مساعد الطيار في كتابه مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، وقد استفدت منه في معرفة الضوابط والتنبيهات في مسألة الاستشهاد وما جرى مجراها (ص/375)، لكنَّه لم يتكلم على المنهج والطريقة للاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم.

4–كما تناول بعض موضوع البحث الأستاذُ إبراهيم على عبد الله في كتابه: مناهج الاستدلال في القران الكريم، وهو تناولٌ لبعض هذا الموضوع من جهة مختصرة جداً مقارنة بما يراد عرضه في هذا البحث.

الجديد الذي سأضيفه في الموضوع:

1– الأحاديث التي استشهد فيها الرسول ﷺ بالقرآن الكريم على ما قاله من كلام في مكان واحد.

2–دراسة لهذه الأحاديث، وبيان طريقة الرسول ﷺ ومنهجه في هذا الاستشهاد.

منهج البحث: سرت في هذا البحث وفق المنهج الاستقرائي والتحليلي، حيث تم استقراء الكتب الستة، وبخاصة الصحيحين، ثم جمع هذه الأحاديث، ومحاولة تحليلها للوقوف على المنهج النبوي في الاستشهاد.

حدود البحث: سيكون البحث في الكتب الستة، وهي البخاري ومسلم، وسنن أبي داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي الصغرى، وسنن ابن ماجه، ولا أجنح إلى غيرها إلا في القليل جداً.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، أما المقدمة ففيها بيان أهمية البحث وأهدافه واجراءاته وغير ذلك، وأما التمهيد فيتضمن التعريف بمعنى الاستشهاد لغة واصطلاحاً، وبيان أهميته، والضوابط في بيان استشهاد الرسول ﷺ بالقرآن الكريم.

وأما المبحث الأول فيتضمن بيان منهج الرسول ﷺ في الاستدلال بالقرآن الكريم عموماً، وهو في ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في مدح شيء أو ذمه

المطلب الثالث: الاستشهاد بعموم القرآن الكريم على مسألة سؤال

وأما المبحث الثاني: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم وبيان طرقه وصِيَغِه، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة

المطلب الثاني: طرق الاستشهاد النبوي وصيغه

وأما المبحث الثالث: المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم على قضية خاصة، وهو في أربعة مطالب هي:

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والايضاح

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في الاقناع والحوار

المطلب الثالث: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الوحي أو تطبيق التشريع

المطلب الرابع: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الغريب وتفسير المفردات

ثم الخاتمة: وفيها أعرض أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد:

يُعَد الاستشهاد بالقرآن الكريم من أعلى مقامات الاستشهاد وأجلها، لما تميز به الكتاب العزيز مِن خصائص ومميزات؛ ككونه يهدي للتي هي أقوم، وأنه نور، وهداية، وشفاء، ورحمة للمؤمنين، وغير ذلك من الخصائص والمميزات.

ومعلوم أنَّ أصول الشريعة هي الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة، وكلاهما يدلان على التشريع كلاًّ على حدة، أو بالاتفاق، كلاهما بنصين مستقلين على مسألة واحدة، فكيف إذا اجتمع الكتاب والسنة معاً في دليل واحد معاً على قضية معينة؛ وذلك من خلال الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم، فيكون بذلك من أعلى درجات الاستدلال.

لذا ينبغي على المسلم أن يتعلم الاستشهاد بالقرآن الكريم، والاستشهاد بالسنة النبوية، والرجوع إليهما على المسائل التي يريد معرفتها وفقهها، ويدرب نفسه على الاستنباط من القرآن الكريم للسنة النبوية، ومن السنة النبوية للقرآن الكريم، فاجتماعهما معاً على الاستدلال من الأهمية بمكان، لذا بيَّن الإمام ابن القيم –رحمه الله– ذلك بأنَّ الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص شيء على استنباط الأحاديث من القرآن، ومن ألزم نفسه ذلك؛ واهتم به فسيرى السنة كلها تفصيلاً للقرآن، وتبييناً، وهو أعلى مراتب العلم [2].

لكن قبل الشروع في بيان المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم لا بد من بيان بعض المعاني الواردة في عنوان البحث وهي كما يأتي:

– **الاستشهاد:** ومعناه ما ذكره ابن فارس بأن (شهد) من الشين والهاء والدال، أصل يدل على حضور، وعلم، وإعلام[3].

وهو مصدر استشهد بالشيء، بمعنى احتج به، وهو أن يعتمد السماع للاحتجاج على قضية معينة[4].

وقيل بأن الاستشهاد هو إقامة الدليل على دعوى، ومنه قولهم: يستشهد بالحديث أو بالآية على صحة هذا[5].

– **أحواله:** جمع كلمة حال، وهو في اللغة من حال الشيء يعني صفته، وحال الإنسان: يعني الذي يختص به من أموره المتغيرة الحسية والمعنوية[6]. وهي تؤنث وتذكر[7]. فيقال: الحالة الأولى، والحال الأولى، وهذا حالتان، وحالان.

– **دلالاته:** جمع دليل وهو في اللغة كما بيَّنه ابن فارس: بأن حرف الدال وحرف اللام أصْلان: أحدهما: إبانة الشيء، والآخر: الاضْطراب في الشيء[8].

وفي لسان العرب: بأن دلَّه على الشيء يدله دلالة ودلاً فانْدل، بمعنى: سدَّده إليه، ...والدليل: ما يسْتدل به[9].

وعرَّفه الراغب الأصفهاني بأنَّ الدلالة ما يتوصل به ليُعْرف الشيء، كدلالة اللفظ على المعنى، ودلالة الرمز، والإشارة والكتابة، والعقود في الحساب، وسواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد، كمن يرى الإنسان يتحرك فيعرف أنه حي، كما في قوله تعالى: ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ ﴾ [سبأ: 14][10].

المبحث الأول: بيان المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم

لقد ورد عن النبي ﷺ العنايةُ بالقرآن؛ فكان يأمر–كثيراً– بالرجوع إليه، ويلتزم السكوت عند غياب الدليل منه حتى ينزل عليه الوحي.

وكان يوجِّه أصحابه رضي الله عنهم إلى العناية بالقرآن، ومن هذه العناية الاهتمام بهذا النوع من التفسير، تفسير القرآن بالقرآن، والاستشهاد به على بيان آياته، وتفسير كلامه جل وعلا.

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم

لقد نُقِل عن النبي ﷺ تفسير كثير للآيات، ومن أنواع تفسيره لها أنه قد يستعمل القرآن في تفسير القرآن، فلا أعلمَ بكلام الله من الله سبحانه، ومن رسوله، وهذه الطريقة من تفسير القرآن بالقرآن من النبي ﷺ هي أعلى مراتب التفسير على الإطلاق.

وقد وردت عنه ﷺ في عدة أمثلة، منها ما يأتي:

1- عن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعام: 82] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [لقمان:13]"[11].

وجه الشاهد من هذا الحديث: يتبين من خلال الحديث الاستشهاد بالقرآن في تفسير القرآن من النبي عليه الصلاة والسلام، وذلك أنه حمل الظلم الوارد في الآية على الشرك، بدليل الآية الأخرى التي في سورة لقمان[12] .

ووجه اختيار آية لقمان هو لأنها معلومة واضحة عند الصحابة؛ ففسرت الآية بها[13].

2- عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المعَلَّى، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي فِي المسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ:" أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ﴾ [الأنفال:24]، ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّوَرِ فِي القُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ المسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: «أَلَمْ تَقُلْ لَأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ»، قَالَ: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:2] «هِيَ السَّبْعُ المثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»[14]. والحديث تفسير لآية سورة الحجر[15].

وجه الشاهد من الحديث: وجه تفسير القرآن بالقرآن من النبي ﷺ في هذا المثال ما بيَّنه الشنقيطي رحمه الله في تفسيره: بأن هذا نص صريح صحيح من النبي ﷺ بأن المقصود من السبع المثاني والقرآن العظيم هو فاتحة الكتاب، وأن من قال بأنها السبع الطوال فغير صحيح، لأنه لا كلام لأحد مع كلام النبي ﷺ. ومما يدل على عدم صحة ذلك القول أن آية الحجر مكية، والسبع الطوال نزلت في المدينة[16].

3- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: " **مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ، ثم قرأ:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ﴾ [لقمان:34][17].

وجه الشاهد من الحديث: وجه تفسير الرسول ﷺ القرآن بالقرآن في هذا المثال أنَّ في هذا الحديث تفسير لآية الأنعام (وعنده مفاتيح الغيب...) بآية لقمان (إن الله عنده علم الساعة...).[18]

فاستعمال النبي عليه الصلاة والسلام لهذا الطريقة من التفسير-وإن كانت قليلة- فهي تكسبه التأصيل العلمي، وتجعله من أهم مصادر تفسير القرآن.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في مدح شيء أو ذمه

المدح من الأساليب الموجودة في القرآن الكريم، وهو الإخبار عن محاسن الغير والثناء باللسان على الممدوح بما يبديه من الخصال الحميدة من قول أو فعل أو صفة[19].

وقد اشتمل القرآن الكريم على آيات عديدة تتضمن المدح والثناء في حق الكثير من الأمور.

كما أنَّ في القرآن الكريم أيضاً أسلوب الذم، وهو أسلوب يُسْتخدم في التعبير عن مساوئ شيء معين، أو بيان نقصه، والذم هو نقيض المدح[20].

وقد ورد في السنة النبوية أمثلة كثيرة جداً في الاستشهاد على مدح شيء أو ذمه، ومن ذلك ما يأتي:

1-ما رواه عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:(من اقتطع مال امرىء مسلم بيمين كاذبة؛ لقي الله وهو عليه غضبان)، قال عبد الله: «مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ ...﴾ الآية [آل عمران:77]"[21].

وجه الشاهد من الحديث: توعد الله تعالى للناكثين للعهد، المخلفين للوعد بالحرمان من النعيم، وبالعذاب الأليم، وبأنَّهم يكونون في غضب الله، بحيث لا ترجى لهم رحمة، ولا يسمعون منه تعالى كلمة عفو ولا مغفرة، وهذا وعيد عظيم، وعقاب شديد لم يتوعد الله تعالى به أحداً مثله كباقي مرتكبي الكبائر، لأنَّ مفاسدهما أعظم من جميع المفاسد، التي لأجلها حرمت تلك الجرائم[22].

فهذا المعنى الوارد في الآية ضمَّنه الرسول ﷺ في حديثه هذا، ثم أكد هذا المعنى بالاستشهاد بالآية الكريمة.

2-وروى عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: (إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَّةً بِابْنِ آدَمَ وَلِلْمَلَكِ لَمَّةً فَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فَإِيعَادٌ بِالشَّرِّ وَتَكْذِيبٌ بِالحَقِّ، وَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلَكِ فَإِيعَادٌ بِالخَيْرِ وَتَصْدِيقٌ بِالحَقِّ ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللهِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ الأُخْرَى فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)، ثم قرأ: ﴿ٱلشَّيۡطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلۡفَقۡرَ وَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ ...﴾ الآية[23].

وجه الشاهد من الحديث: هو أنَّ الآية تُبَيِّن أنَّ الشيطان يخوف الناس من الفقر، ويحثهم على البخل، ويدعوهم إلى ارتكاب الآثام والمعاصي، والله سبحانه يعد الناس بالمغفرة العظيمة لذنوبهم، والرزق الواسع لهم، والله واسع الفضل، عليم بأحوال عباده.

وهذا المعنى الذي في الآية تضمنه الحديث النبوي، وتم الاستشهاد بالآية لأجل ذلك.

المطلب الثالث: الاستشهاد بعموم القرآن الكريم على مسألة سؤال

من وسائل طلب العلم التي يدرك بها العلم وسيلة السؤال؛ لأن فيه طلباً للمعرفة، ورغبة في الحصول على المعلومة، والصحابة ﷺ أدركوا كثيراً من العلم بهذه الوسيلة، ولما سئل ابن عباس رضي الله عنهما: "كَيْفَ أَصَبْتَ هَذَا الْعِلْمَ ؟ قَالَ: بِلِسَانٍ سَؤُولٍ، وَقَلْبٍ عَقُولٍ"[24].

وتقول عائشة-رضي الله عنها- :"نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ "[25].

لذا يقول قال الشيخ عبدالوهاب خلاف: "إذا ورد النص الشرعي بصيغة عامة، وجب العمل بعمومه الذي دلت عليه صيغته، ولا اعتبار لخصوص السبب الذي ورد الحكم بناءً عليه، سواءٌ كان السبب سؤالاً أم واقعة حدثت؛ لأن الواجب على الناس اتباعُه، هو ما ورد به نص الشارع، وقد ورد نص الشارع بصيغة العموم، فيجب العمل بعمومه"[26].

وقد كان النبي ﷺ في كثير من الأحيان يعتني بتعليم الصحابة بطريقة السؤال، فيسألهم حتى يشحذ هممهم، ويوقد أفئدتهم، ثم بعد ذلك يعطيهم العلم في الإجابة على سؤاله.

وفي بعض من المرات يُسْأل الرسول ﷺ من الصحابة، فيكون جوابه بالقرآن عن طريق الاستشهاد بالآية، حتى يرسخ العلم، ويدعم القول بأعظم دليل وهو كتاب الله، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

1-عن عبد الله بن مسعود، قال: "بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَرْثٍ، مُتَوَكِّئًا عَلَى عَسِيبٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ؟ فَسَكَتَ، ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ عَلَيْهِمْ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [27] [الإسراء: 85].

وجه الشاهد من الحديث: أن الاستشهاد بالقرآن جاء بناء على سؤال سُئله الرسول عليه الصلاة والسلام.

2-وعن عبد الله بن مسعود ﷺ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام:82] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان:13][28].

وجه الشاهد من الحديث: تبين من الحديث أنَّ الرسول ﷺ أجاب عن سؤالهم وهو ومن لم يظلم نفسه؛ في إرادتهم معنى ظلم المعصية، وإنما المقصود به ظلم الشرك، فأجابهم بهذه الآية التي هي نص في المسألة.

المبحث الثاني: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم وبيان طرقه وصِيَغِه

من المناسب عند الكلام على الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم، وباعتبار أنَّنا من أمة محمد ﷺ فينبغي اتباعه في طريقة الاستشهاد، ومعرفة الضوابط التي تنظم ذلك وتوضحه، وهي في مجملها قائمة على هديه في ذلك، لكن-قبل ذلك-ما معنى الضابط ؟ [29]

المطلب الأول: ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية

1- انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى المراد الاستشهاد له، فكتاب الله تعالى كله حاضر المعنى والبيان لمن أراد الاستشهاد به، وفيه آيات عظيمة كالآية التي انتقاها الرسول ﷺ للتمثيل بأعظم آية في القرآن، وهي آية الكرسي كما في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِى أَىُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ** ». قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. **قَالَ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِى أَىُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ** ». قَالَ قُلْتُ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ. قَالَ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي **وَقَالَ:** « **وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ**)[30]، وكالآية التي انتقاها الرسول واستشهد بها لما حوته من معانٍ كثيرة عندما سُئِلَ عن الحُمُر، والأجر في اقتنائها، فقال: (**مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الجَامِعَةُ الفَاذَّةُ:** ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة:8]) [31].

2-تدبر معاني الآيات وتفهمها على الوجه الصحيح، وعدم تفسيرها تفسيراً بعيداً أو في غير المعنى الذي نزلت فيه، فالحكم يدور مع علته؛ وجوداً وعدماً، فقد روى ابن وهب عن بُكَيْر أنه سأل نافعاً؛ كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية ؟ قال: "يراهم شرار خلق الله"، وقال: "إنهم انطلقوا إلى آيات أُنْزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين"[32].

فلا بد من تدبر الآيات وفهم معانيها قبل الاستشهاد بها، وقد كان كذلك الرسول ﷺ، فهم أعظم المتدبرين لكلام رب العالمين، ومن ذلك ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال:

"جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ: أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلاَئِقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر:67][33].

3- مراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية

تبين عند تتبع الأمثلة على استشهاد النبي ﷺ بالقرآن الكريم أنه يستشهد به في كل وقت وحين، في الليل وفي النهار، في المسجد وفي خارج المسجد، بحسب الظرف الزماني والمكاني المناسب للاستشهاد.

فقد استشهد بالقرآن وهو يخطب على المنبر في المسجد، واستشهد به وهو في بيته على فراشه، واستشهد به وهو يسير راكباً على ناقته عندما دخل مكة فاتحاً، إلى غير ذلك من الأمثلة التي وردت عنه في الاستشهاد، بحيث نستخلص منها ضابطاً واحداً، وهو مراعاة الظرف الزماني والمكاني عند الاستشهاد، لأنَّ الاستشهاد في غير ظرفه لا يناسب حال الحكمة والعقل، وهذا لا يتصور من رسول الله وحاشاه، كما قال الله سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ﴾ [الحديد: 9]، وقال جل وعلا: ﴿رَّسُولًا يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ﴾ [الطلاق: 11].

4-مراعاة السياق القرآني[34] لتنزيل الآية، والاستشهادُ بها على الواقعة

مما ورد في السنة النبوية عند الاستشهاد بالقرآن الكريم هو مراعاة السياق القرآني لتنزيل الآية على الواقعة، فتَنْزِيلُ الآية على واقعة حادثة تشبه ما نزلت السورة لأجله ورد في السنة النبوية، ويعبر عنه بعض العلماء بقاعدة: "الاستدلال بعموم اللفظ لا بخصوص السبب".

ومثل هذا الاستشهاد يرجع -أيضاً- إلى أصلٍ مِن أصول التفسير، وهو التفسير بالقياس، ومعناه: أن يُدخِل المفسر في حكم الآية شيئاً؛ لأنه مشبه للآية في العلة[35].

ومن شواهده قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: 43]، فقد جاء عن ابن عباس في معنى سكارى أنه قال: "إنه النعاس". وكذلك روي عن الضحاك بن مزاحم أنه قال: "لم يعنِ الخمر، وإنما عنى به سكر النوم"[36]. وعلَّق شيخ الإسلام ابن تيمية على قول الضحاك هذا بأن هذا من قبيل دلالة الآية على الشيء بطريق الاعتبار، أو الشمول لمعنى اللفظ العام، وإلا فلا شك أن سبب الآية هو السكر من الخمر، حيث إن اللفظ صريح في ذلك، والمعنى الثاني صحيح أيضاً[37].

فصحَّحَ شيخ الإسلام دخول السكر من النوم، أو النعاس في معنى الآية للمطابقة بينهما، والعلة هي نفي العلم بما يقول[38].

ومن الأمثلة على ذلك في السنة النبوية:

أ-ما رواه البخاري ومسلم عن علي بن أبي طالب ﷺ أن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة ليلةً، فقال «**أَلاَ تُصَلِّيَانِ** ؟» فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلٍّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾ [الكهف: 54][39].

وجه الشاهد من الحديث على الضابط أنه إذا نظرنا إلى سياق الآية وما وردَ فيها وجدناه يتكلم عن الكفار وحالهم مع الآيات والقرآن، من قوله سبحانه: ﴿* مَّآ أَشْهَدتُّهُمْ خَلْقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ... ﴾ إلى قوله: ﴿ ...بَل لَّهُم مَّوْعِدٌ لَّن يَجِدُواْ مِن دُونِهِۦ مَوْئِلًا ﴾ [الكهف: 51- 58]. حيث يتبين من هذا السياق القرآني أنَّ الرسول ﷺ استشهد بآية وردت من ضمن آيات تتكلم عن الكفار وحالهم مع القرآن، استشهد بها على واقعة فيها مسلمٌ، وليس كافراً؛ ممَّا يدل على جواز الاستشهادُ بذلك في غير ما وردت فيه الآية، مما يسعه اللفظ.

ب- عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: (**صَدَقَ اللَّهُ:** ﴿إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ﴾ [التغابن:15]، **فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا**)[40].

ووجه الشاهد من الحديث على الضابط أنه ينطبق هذا المثال بهذه الحادثة على الآية من ناحية العموم والدخول في المعنى المستشهد عليه، فالعبرة بعموم اللفظ، وليس بخصوص السبب؛ حيث إن المقصود أنَّ سبب نزول الآية وسبب ورود الحديث لا يكون خاصاً فيمن نزلت فيه الآية، ولا الذي بسببه ورد الحديث، وإنما يكون عاماً شاملاً لغيره، ولا يقصدون بقولهم: بعموم اللفظ ترك أسباب النزول، وعدم الاعتداد بأسباب ورود الحديث، فلا بد من مراعاة القرائن المحتفة بنزول الآية وورد الحديث.

وقد نُقِلت أمثلة عن الصحابة في هذا الأمر، فمما وردَ في ذلك ما رواه عمر بن الخطاب أنَّه أدرك جابر بن عبد الله؛ ومعه حمال لحم، فقال: "ما هذا ؟" فقال: "قرمنا[41] إلى اللحم؛ فاشتريت لحماً بدرهم"، فقال عمر ﷺ: "أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره أو ابن عمه ؟ أين تذهب عنكم هذه الآية: ﴿ أَذۡهَبۡتُمۡ طَيِّبَٰتِكُمۡ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنۡيَا وَٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهَا﴾ [الأحقاف: 20][42].

فالآية التي استشهد بها عمر جاءت في سياق التوبيخ للكافرين، وليست في سياق المؤمنين، ومع ذلك استشهد بها عمر، ونزَّلها على أهل الإيمان؛ لأن اللفظ يشملها.

المطلب الثاني: طرق الاستشهاد النبوي وصيغه

الاستدلال بالقرآن الكريم على المسائل والوقائع المختلفة من الأهمية بمكان، ويكون ذلك إذا كانت الواقعة يسعها الاستدلال ويحتملها المعنى من الآية، وعند تتبع أحاديث الرسول ﷺ في ذلك تبين للباحث عدة طرق وأمارات لاستدلاله ﷺ واستشهاده بالقرآن الكريم، ومن ذلك ما يأتي:

1-الاستشهاد النبوي بالآية كاملة

من الهدي النبوي في الاستشهاد بالقرآن أنه ﷺ يستشهد بآية واحدة كاملة على ما أراد من الاستشهاد له، وهذا هو الأعم والأغلب من استشهاداته القرآنية حسب ما ظهر لي من الأمثلة الكثيرة التي جمعتها في البحث.

ومن ذلك على سبيل المثال ما رواه أبو موسى الأشعري ﷺ، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **(إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته)** قال: ثم قرأ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: 102][43].

فالاستشهاد هنا وقع بآية واحدة أعطت المعنى الموجود في الحديث النبوي، وهو أن الله يمهل للظالم ثم يأخذه بالعقاب والهلاك.

2- الاستشهاد النبوي بأكثر من آية متتالية

مما ورد عن النبي -عليه الصلاة والسلام- أنه قد يستشهد بعدة آيات على أمر مر به، واحتاج إلى الاستشهاد له؛ فيتلوا الآيات التي تتضمن المعنى المراد؛ حتى يحقق معنى التدبر الحقيقي للقرآن الكريم، ومن ذلك ما رواه ابن عباس أنه بات عند النبي ﷺ ذات ليلة، فقام النبي ﷺ من آخر الليل فخرج، ثم نظر في السماء فتلا هذه الآية في آل عمران: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ... ﴾ حتى بلغ ﴿ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: 190-191]، ثم رجع إلى بيته فتسوك، ثم توضأ، ثم قام يصلى، ثم اضطجع[44].

ووجه الشاهد من الحديث أنَّ من الهدي النبوي الاستشهاد بأكثر من آية على حادثة معينة.

3- الاستشهادُ النبوي بجزء من الآية على قضية معينة، بشرط أن يكون هذا الجزء مكتمل المعنى والدلالة، حيث لا يتصور وقوف الرسول - عليه الصلاة والسلام- على بعض آية يتغير به المعنى.

وقد نص أهل العلم على أنَّ الوقف على بعض كلمات القرآن يجوز إذا لم يتعمد القارئ وقفاً يوقع سامعه في وهم فيه خلاف المعنى المراد من الآية [45].

ومن الأمثلة على ذلك من السنة النبوية ما رواه صهيب الرومي ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (**إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ -قَالَ- يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ فَيَقُولُونَ أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ -قَالَ- فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ**) ثم تلا رسول الله: ﴿۞لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ ٱلۡحُسۡنَىٰ وَزِيَادَةٞۖ﴾ [يونس:26])[46].

ووجه الشاهد من الحديث أن الرسول ﷺ استشهد ببعض آية على المعنى المراد؛ مما يدل على جوازه، والأمثلة على ذلك كثيرة في السنة النبوية.

4- الصيغ التي استخدمها الرسول ﷺ في الدلالة على الاستشهاد بالقرآن الكريم ومنها ما يأتي:

أ- قوله (اقرأوا إن شئتم)، وقد ورد بهذه الصيغة عدة أحاديث منها:

- ما رواه أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: (**مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ:** ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾ [الأحزاب:6] ...)[47].

- وفي الحديث عن أبي هريرة أنه حدث عن النبي ﷺ قوله: (**لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلاَ اللُّقْمَةُ وَلاَ اللُّقْمَتَانِ، إِنَّمَا المِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ،** يعني قوله: ﴿لَا يَسۡـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلۡحَافٗا﴾ [البقرة:273][48].

ومن أكثر الصحابة الذين يستشهدون بالقرآن في أثناء سياق الحديث أبو هريرة ﷺ، فكثيراً ما يستشهد بالقرآن على كلام الرسول ﷺ، ويكثر أن يقول: اقرأوا إن شئتم.

ب– قوله: (ألا تسمع)

ووردت في حديث واحد صحيح وهو ما رواه عبد الله بن مسعود ﷺ، أنه قال: "لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: 82] وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ:** ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان:13] [(49)].

ج– قوله: (فذلك قوله عز وجل)، أو (وهو قوله جل ذكره)

من الصيغ التي استعملها الرسول عندما يريد أن يستشهد بالقرآن صيغة (فذلك قوله عز وجل) أو (وهو قوله جل ذكره)، وقد وردت في بعض الأحاديث، منها ما حدث به البراء بن عازب عن النبي –عليه الصلاة والسلام–أنه قال: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم:27]) قال: **(نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ فَيُقَالُ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللَّهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ** ﷺ. **فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْأَخِرَةِ﴾ [إبراهيم:27][(50)].

وأما صيغة (وهو قوله جل ذكره) فمما ورد فيها حديث أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: **(يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى، هَلْ بَلَّغْتَ ؟ فَيَقُولُ نَعَمْ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ لاَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ، فَيَقُولُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ** ﷺ **وَأُمَّتُهُ، فَنَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ:** ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة:143] **وَالوَسَطُ العَدْلُ)** [(51)].

د– قول راوي الحديث: ثم تلا رسول الله، أو ثم قرأ رسول الله ﷺ

وهذه الصيغة من أكثر الصيغ التي وردت في الاستشهادات النبوية بالقرآن الكريم، ومن ذلك على سبيل المثال ما رواه عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– قال: قال النبي عليه الصلاة والسلام–: **(مَفَاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ، ثم قرأ:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[(52)].

المبحث الثالث: المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم على قضية خاصة

المطلب الأول: الاستشهاد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والايضاح

من صفات الرسول ﷺ التي امتاز بها صفة الفصاحة والبيان، فقد أوتي فصاحة المنطق وجوامع الكلم، كما قال: (**فضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِستٍّ، أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ،...**)[53].

وجوامع الكلم كما بيَّنه الجاحظ في البيان والتبيين أنه الكلام الذي قلَّ عدد حروفه، وكثر عدد معانيه، ونزه عن التكلف، وجل عن الصنعة، وكان كما قال الله -تبارك وتعالى- لنبيه: ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص:86][54]. فالمقصود به الكلمات السهلة القليلة، الجامعة للمعاني الكثيرة النافعة.

وقد نُقِلت عنه ﷺ أحاديث كثيرة تشتمل على أفصح الكلام وأبينه، وقد تجيء مثل هذه الأحاديث في بعض الأحيان مدعمة بأفصح الكلام وأبين البيان على العموم، وهو كلام رب العالمين في كتابه الكريم، فتجتمع الفصاحة والبيان كلها، ويكون الوضوح في المعنى، وهذا ما وجد في بعض الأحاديث التي يستشهد من خلالها الرسول بالقرآن ليزيد البيان بياناً، والوضوح في المعنى وضوحاً، ومن أمثلة على ذلك ما يأتي:

1- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (**مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوْلَى بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ**: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡ﴾، **فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُهُ مَنْ كَانُوا، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا، فَلْيَأْتِنِي فَأَنَا مَوْلاَهُ**)[55].

وجه الشاهد من الحديث: في الحديث أنَّ من ترك مالاً فلذوي رحِمِه الذين يرثونه بكتاب الله تعالى، ومن ترك دينًا فعلى رسول الله أداؤه مما فرض الله له من مال الله، ثم استشهد الرسول -عليه الصلاة والسلام- بالآية لزيادة البيان والإيضاح لهذا المعنى.

فاستنبط الرسول من هذه الآية أنه لو قَصَدَه ظالمٌ وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه، ولم يذكر –عليه الصلاة والسلام– ما له من الحق عند نزول هذه الآية، بل ذكر ما عليه من الحق[56].

2– وفي الحديث عن أبي سعيد الخدري ﷺ؛ أنه قال :قال رسول الله ﷺ: **(يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهُودُكَ ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ "، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ** ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قال: **(عَدْلًا)** ﴿لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة:143][57].

وجه الشاهد من الحديث: أن الرسول أراد زيادة البيان والإيضاح في أنَّ أمته عدلٌ بين الأمم، وهي شاهدة على من قبلها منهم.

3–ما رواه علي بن أبي طالب ﷺ أنه كان مع النبيﷺ في البقيع في جنازة، فقال: **(مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نَتَّكِلُ ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ)**، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: 6] إلى قوله: ﴿لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل:10][58].

وجه الشاهد من الحديث: يتبين من الحديث أن الاستشهاد بالآية وقع من الرسول ﷺ لما أراد أن يعلمنا أنَّ الجزاء بالعمل، وأنَّ كُلًّا ميسرٌ له، فأهل السعادة سييسرون لعمل السعادة، وأهل الشقاوة سييسرون لعمل الشقاوة ثم استشهد بالآية لما فيها من تقرير القضاء والقدر، وهو أنَّ كلَّ انسان ميسرٌ لما خلق له من سعادة أو شقاوة؛ مع بيان أنَّ من وُفِّق للعمل الذي يرضي الرب كان ذلك دليلاً على أنه مكتوب من السعداء إذا مات على ما وفق له من العمل الصالح، وأنَّ من وُفِّق للعمل المسخط لله تعالى كان ذلك دليلاً على أنه من الأشقياء إنْ هو مات على ذلك.

المطلب الثاني: الاستشهاد بالقرآن الكريم في الاقناع والحوار

الاقناع والحوار من أساليب التربية والتوجيه وتصحيح الأخطاء، فالناس تختلف عقولهم، وتتنوع مداركهم من حيث الفهم وسرعة الاستجابة، ويختلفون أيضاً من حيث الانقياد والتسليم لشرع الله، فكان لزاماً على المربي والموجه والداعية أن يتخذ أسلوب الحوار والإقناع ليتمكن من الدخول لعقول المدعوين لإفهامهم بما يجب أن ينقادوا له ويمتثلوا به.

وقد كان كذلك النبيﷺ، حيث استعمل أسلوب الحوار والاقناع ، وانتهجه في توجيه أصحابه وأمته من بعدهم، ثم دعَّم الحوار والإقناع بالاستشهاد بالقرآن الكريم، حتى يكتمل البيان، ويتم الحوار، ومن ذلك ما يأتي:

1-روى عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: (**مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ ...﴾ الآية [آل عمران:77])[59].

وجه الشاهد من الحديث: أنَّ الآية فيها توعدٌ من الربُّ سبحانه لأولئك الذين يعاهدون ويخونون، ويحلفون ويكذبون من أجل حطام الدنيا ومتاعها القليل بأشد أنواع العقوبات، بأنهم لا حظ ولا نصيب لهم في نعيم الدار الآخرة، ولا يكلمهم تشريفاً لهم وإكراماً، ولا يزكيهم بالثناء عليهم ولا بتطهيرهم من ذنوبهم، ولهم عذاب مؤلم في دار الشقاء عذاب دائم مقيم.

وهذا المعنى المراد هو نفسه الوارد في الحديث، وهو الذي يبين سبب غضب الرب سبحانه، لا سيما ما يتعلق باليمين الكاذبة الفاجرة.

2-وفي الحديث عن ابن عمر، وابن عباس -رضي الله عنهما- أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ، وَالنَّقِيرِ ثُمَّ تَلاَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [60].

وجه الشاهد من الحديث: في الحديث بيان أنَّ ما تم النهي عنه من أواني هذه الأنواع من الأشربة المسكرة أنها محرمة؛ ولو لم ترد في القرآن، لأن ما أمر به الرسول – عليه الصلاة والسلام– ينبغي الأخذ به ، وما نهى عنه الرسول ﷺ ينبغي الانتهاء عنه.

كما أنَّ للاستشهاد بهذه الآية وإيرادها سبب؛ وهو ما أخبر به ابن عباس بقوله: "إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (**مَنِ القَوْمُ ؟**) قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: (**مَرْحَبًا بِالقَوْمِ غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى**) إلى أن قال: وسألوه عن الأشربة: فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع ...»[61].

المطلب الثالث: الاستشهاد بالقرآن الكريم في إرادة معنى دون التصريح به

كان النبي ﷺ طويل الصمت، كثير الذكر، كان إذا فرح لا يعدوا على أن يتبسم[62]، لكنه في بعض الأحيان لا يعدوا في كلامه على أن يستشهد بآية فقط، دون غيره من الكلام، وكأنه ﷺ يكتفي بما فيها من معاني وبيان، ومما ورد في ذلك ما يأتي:

1- عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنهما– قال: "قال أبو جهل والملأ من قريش: لقد انتشر علينا أمر محمد، فلو التمستم رجلاً عالماً بالسحر والكهانة والشعر فكلمه ثم أتانا ببيان من أمر، فقال عتبة: لقد سمعت يقول السحرة والكهانة والشعر، وعلمت من ذلك علماً، وما يخفى علي إن كان كذلك، فأتاه، فلما أتاه، قال له عتبة: " يا محمد أنت خير أم هاشم ؟ أنت خير أم عبد المطلب ؟ أنت خير أم عبد الله ؟ فلم يجبه قال: فيم تشتم آلهتنا، وتضلل آباءنا ؟ فإن كنت إنما بك الرئاسة عقدنا ألويتنا لك، ...فلما فرغ قال رسول الله: ﴿حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ كِتَٰبٞ فُصِّلَتۡ ءَايَٰتُهُۥ قُرۡءَانًا عَرَبِيّٗا لِّقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [فصلت: 1-3] فقرأ حتى بلغ ﴿فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَقُلۡ أَنذَرۡتُكُمۡ صَٰعِقَةٗ مِّثۡلَ صَٰعِقَةِ عَادٖ وَثَمُودَ﴾ [فصلت:13] فأمسك عتبة على فيه، وناشده الرحم أن يكف عنه.[63]

وجه الشاهد من الحديث: يتبين من الحديث استشهاد الرسول ﷺ بالقرآن على طلب عتبة، وذلك بقراءة بداية سورة فصلت عليه، حيث تأثر بها عتبة حتى إن المشركين ظنوا أنه أسلم.

وفي الآيات التي تليت من الحجة والبرهان ما يجعل من يستمع لها يتأثر بها بمجرد الانصات لها، وقد اقتنع بها كما يظهر من تأثره لكنه الجحود والاستكبار.

2- وعن معقل بن يسار أن أخته كانت تَحْتَ رَجُلٍ، فَطَلَّقَهَا ثُمَّ خَلَّى عَنْهَا، حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، ثُمَّ خَطَبَهَا، فَحَمِيَ مَعْقِلٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَفًا، فَقَالَ: خَلَّى عَنْهَا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَخْطُبُهَا، فَحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: 232] إِلَى آخِرِ الآيَةِ، «فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْهِ»، فَتَرَكَ الحَمِيَّةَ وَاسْتَقَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ.(64)

وجه الشاهد من الحديث: يتبين من الحديث أن الرسول ﷺ تلا الآية على الرجل دون أن يتكلم أو يبين له شيئاً، نظراً لبيان معنى الآية ووضوحه، دون التصريح به.

المطلب الرابع: الاستشهاد بالقرآن الكريم في بيان الوحي وتطبيق التشريع

من أغراض الاستشهاد النبوي أن الرسول ﷺ يتلوا الآية ويستشهد بها لبيان الوحي والحكم الشرعي، وتطبيقه على الواقعة، وقد ورد ذلك في أحاديث كثيرة منها:

1- ما رواه أنس بن مالك، أَنَّ الرُّبَيِّعَ عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا العَفْوَ فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا الأَرْشَ فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا، إِلَّا القِصَاصَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ ؟ لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ)**. فَرَضِيَ القَوْمُ فَعَفَوْا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **(إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ)**(65).

وجه الشاهد من الحديث: استشهد الرسول ﷺ بالقرآن لتطبيقه والعمل به دون تفريق أو تمييز بين الناس، وذكَّر بذلك أنس بن النضر لما أقسم على عدم إقامة القصاص على عمته الربيع.

2- وعن عبد الله بن مسعود أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ -قَالَ- فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِي ﷺ شَيْئًا فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ فَأَتْبَعَهُ النَّبِي ﷺ رَجُلاً دَعَاهُ وَتَلاَ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: 114] فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةً قَالَ: (**بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً**)[66].

وجه الشاهد من الحديث: استشهاد الرسول ﷺ بالقرآن في بيان الوحي والحكم الشرعي للرجل الذي ارتكب هذه المعصية.

المطلب الخامس: الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم لبيان غريب القرآن وتعيين مبهمه

إن تفسير القرآن الكريم بالحديث مُهمٌّ جدًّا؛ فالرسول ﷺ أعلم بمراد الله من غيره، فهو كما قال سبحانه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم:3]، وهذا الاستشهاد والبيان يعرف بتفسير القرآن بالحديث، وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك، ولكن ما يهمنا منه هو التفسير النصي لما تم الاستشهاد والتلاوة له[67]، ومن ذلك ما يأتي:

1-عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: (**يُدْعَى نُوحٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: هَلْ بَلَّغْتَ ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَّغَكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ**: ﴿ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة: 143] **فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ**: ﴿كَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗا﴾ [البقرة:143] **والوسط: العدل**).[68]

وجه الشاهد من الحديث: يتبين من الحديث استشهاد الرسول ﷺ بالآية على بيان معنى أنه هو وأمته شهداء.

2- وفي الحديث عن عقبة بن عامر أنه سمع رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: (﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال:60] (**أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ**).[69]

وجه الشاهد من الحديث: من خلال الحديث فسَّر الرسول ﷺ القوة الواردة في الآية التي تلاها بأنها الرمي.

3- عن عبد الله بن زمعة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يخطب، وذكر الناقةَ والذي عقر، فقال رسولُ اللهﷺ: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾ [الشمس: 12] (**انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ، مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ**).[70]

وجه الشاهد من الحديث: في الحديث تعيين للمبهم بالوصف دون الاسم وكذلك جاء الوصف كذلك في الآية.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، لقد تبين لي من خلال هذا البحث عدة نتائج مهمة هي كالتالي:

1- وضوح المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم عموماً ومنه أنه كان يستشهد بالقرآن الكريم في تفسير القرآن الكريم، ويستشهد به في مدح شيء أو ذمه، ويستشهد به في إجابة سؤال.

2- الوقوف على المنهج النبوي في الاستدلال بالقرآن الكريم على الحديث النبوي خصوصاً، ومنه أنه كان يستشهد بالقرآن الكريم في زيادة البيان والايضاح، ويستشهد به في الاقناع والحوار، ويستشهد به في بيان الوحي وتطبيق التشريع، ويستشهد به في بيان الغريب وتفسير المفردات.

3- معرفة ضوابط الاستشهاد بالقرآن الكريم كما وردت في السنة النبوية، ومن ذلك انتقاء أنسب الآيات وأجمعها وأوضحها على المعنى عند الاستشهاد، وضرورة تدبر معاني الآيات وتفهمها على الوجه الصحيح قبل الاستشهاد بها، وكذلك مراعاة الظروف الزمانية والمكانية للاستشهاد بالآية ومراعاة السياق القرآني لتنزيل الآية والاستشهادُ بها على الواقعة.

4- بيان طرق الاستشهاد النبوي وأنه على ثلاثة أحوال: الاستشهاد النبوي بآية كاملة، والاستشهاد النبوي بعدة آيات على قضية واحدة، والاستشهاد النبوي بعدة آيات على قضية واحدة.

5- حصر الصيغ التي استخدمها الرسول ﷺ في الدلالة على الاستشهاد بالقرآن الكريم وما تفرع عنها حيث تبين أنها أربع صيغ وردت عنه.

6- قوة المسألة أو القضية التي تم الاستشهاد النبوي بالقرآن الكريم عليها، لأنها يجتمع عليها الأصلان في الاستدلال: القرآن والسنة.

وأما التوصيات، فأوصي بما يأتي:

أ- زيادة العناية بجمع مفردات هذا الموضوع من غير الكتب الستة، ففيه أمثلة كثيرة لم تجمع منها.

ب- القيام على مشروع معجمي للأغراض والمواقف التي يُحْتاج فيها إلى الاستشهاد بالقرآن الكريم مع ذكر الآية التي تناسب الغرض والموقف، حتى نثري مواعظنا وخطبنا وجميع كلامنا بالآيات القرآنية.

قائمة المصادر والمراجع:

- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، الجرح والتعديل، ط. مجلس دائرة المعارف العثمانية -الهند، تصوير دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط.1، 1952م
- ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسار، السيرة، تحقيق: محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث للتعريب، (د.ت)
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحراني، الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا – مصطفى عبد القادر عطا، ط. دار الكتب العلمية، ط.1، 1987م.
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، تغليق التعليق على صحيح البخاري، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي ط. المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان – الأردن، ط.1، 1405هـ.
- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، تقديم الدكتور إحسان عباس، ط. دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د.ت)
- ابن عاشور؛ محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، ط. الدار التونسية للنشر، 1984م
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط. دار الكتب العلمية – بيروت، ط.1، 2000م
- ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، دار الكتب العلمية، (د.ت)
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.27، 1994م.
- ابن معين، يحيى أبو زكريا، تاريخ ابن معين، رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط.1، 1399هـ
- ابن منده، محمد بن إسحق الأصبهاني، فتح الباب في الكنى والألقاب، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، 1417هـ .
- ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، طبع دار صادر، بيروت، ط.1، (د.ت)
- الباتلي، خالد بن عبد العزيز، التفسير النبوي، طبع دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط.1، 1432هـ
- الباحسين، يعقوب بن عبد الوهاب، المفصل في القواعد الفقهية، ط. دار التدمرية، الرياض، ط.2، 1432هـ.
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوي، ط. دار صعب – بيروت، ط.1، 1968م.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط.1، 1405هـ.
- الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه (الجزرية)، دار المغني للنشر والتوزيع، ط.1، 1422هـ.
- الزركشي بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط.1، 1957م.
- السبكي، عبد الوهاب بن علي، الأشباه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.1، 1991م.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات، تحقيق: مشهور بن حسن سلمان، دار ابن عفان، ط.1، 1417هـ/

1997م.

- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1995م.
- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، 2000م.
- الطيار، مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير للطيار، دار ابن الجوزي، ط.2، 1423هـ.
- العجلي، أحمد بن عبد الله الكوفي، معرفة الثقات، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار- المدينة المنورة، ط.1، 1405هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، تقريب التهذيب، ت: محمد عوَّامة طبعة، طبع دار الرشيد، حلب، ط.1، 1406هـ.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1959م.
- الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، (د.ت)
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط.7، 1323هـ..
- النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط.2، 1392هـ
- الهرري، محمد الأمين بن عبد الله، تفسير حدائق الروح والريحان، إشراف ومراجعة: د. هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت، ط.1، 2001م.

[1] بحث مدعوم من جامعة الكويت برقم HH08/22

[2] ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط.27، 1994م (116/5) .

[3] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (3/ 221).

[4] الأسمر، راجي، المعجم المفصل في علم الصرف، بيروت: دار الكتب العلمية، 1997م (ص/78).

[5] قلعهجي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء (ص/61).

[6] مؤلفون ، المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، بيروت: دار الدعوة (209/1) مادة: "حال".

[7] الفيروزآبادي ، القاموس المحيط (ص/1279) مادة: حول.

[8] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (2/ 259).

[9] ابن منظور، لسان العرب(1/ 399).

[10] الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، (ص/171).

[11] أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، حديث (32)، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، حديث (124).

[12] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ط.1، 1957 (2/ 185).

[13] العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1959 (88/1).

[14] أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في فاتحة الكتاب، حديث (4474).

[15] [الحجر: 87].

[16] الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1995 م (2/ 315).

[17] أخرجه البخاري في التفسير، باب قوله: {إن الله عنده علم الساعة}، حديث (4778).

[18] وانظر ابن عاشور؛ محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، 1984م (136/21)

[19] الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، طبع: دار الكتاب العربي، بيروت، ط.1، 1405 (ص/265).

[20] ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، طبع دار صادر، بيروت، ط.1، (220/12) مادة: ذم.

[21] أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (22) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}، حديث (7445)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، حديث (138).

[22] مستفاد من تفسير حدائق الروح والريحان للشيخ محمد الأمين بن عبد الله الهرري، إشراف ومراجعة: د. هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت، ط.1، 2001م (383/4).

[23] أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة البقرة، حديث (2988) قال: حدثنا هناد، حدثنا أبو الأحوص، عن عطاء بن السائب، عن مرة الهمداني، عن عبد الله –رضي الله عنه– .. فذكره. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: {الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ} حديث (10985)، وأبو يعلى في مسنده، حديث(4999)، والطبري في تفسيره (6/5)، وابن أبي حاتم في تفسيره(529/2)، كلهم من طريق هناد بن السري به، بلفظه.

وهذا الإسناد ضعيف، لأجل عطاء بن السائب، فقد اختلط كما قال في التقريب (ص/391): "صدوق اختلط"، وقد سمع منه أبو الأحوص بعد اختلاطه كما نص على ذلك ابن حجر في هدي الساري(ص/446)، لكن لأبي الأحوص متابع متابعة تامة عن عطاء وهو حماد بن زيد كما عند ابن حبان في صحيحه(5085)، وحماد سمع من عطاء قبل اختلاطه كما قاله الحافظ ابن حجر في ترجمة عطاء في "هدي الساري" (ص/446): "من مشاهير الرواة الثقات، إلا أنه اختلط مما فضعفوه بسبب ذلك، وتحصل لي من مجموع كلام الأئمة أن رواية شعبة، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وزائدة، وأيوب، وحماد بن زيد، عنه قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء؛ فحديثه ضعيف، لأنه بعد اختلاطه، إلا حماد بن سلمة، فاختلف قولهم فيه".

(24) أخرجه الإمام أحمد في كتاب فضائل الصحابة (970/2).

(25) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك.. ، حديث (332).

(26) خلاف ، عبد الوهاب ، كتاب علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع الإسلامي ، دار الفكر العربي، القاهرة، (ص/178).

(27) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح وقوله تعالى: (يسألونك عن الروح) (332).

(28) تقدم تخريجه.

(29) الضابط من الضبط، وهو في اللغة من الحفظ والحزم والشدة، لسان العرب لابن منظور(ص/457)، مادة:(ضبط)، القاموس المحيط، للفيروز آبادي (ص/872) مادة:(ضبط). وفي الاصطلاح بمعنى الأمر الكلي الذي يكون على جزئياته لتعلم أحكامها منه. انظر الأشباه للسبكي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.1، 1991م (11/1)، والمفصل في القواعد الفقهية يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، دار التدمرية، الرياض، ط.2، 1432هـ (ص/59).

(30) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث (1921).

(31) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب شرب الناس والدواب من الأنهار، حديث (2371)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، حديث (2337).

(32) أخرجه البخاري تعليقاً (16/1) وأورد ابن حجر في تغليق التعليق تغليق التعليق على صحيح البخاري (5/ 259) إسناده عند الطبري في كتاب تهذيب الآثار: بقوله حدثنا يونس حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أنه سأل نافعا كيف كان رأي ابن عمر في الحرورية؟ قال: "يراهم شرار خلق الله ، انطلقوا إلى آيات في الكفار فجعلوها في المؤمنين". وهكذا ذكر ابن عبد البر في الإستذكار (404/2) أنَّ ابن وهب رواه في جامعه وبين أن بكيراً هو ابن عبد الله بن الأشج.

وقال ابن حجر: "وإسناده صحيح"، انظر تغليق التعليق (5/ 259).

(33) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: (لما خلقت بيدي)، حديث (7415)، ومسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب (7223).

(34) السياق في اللغة: مصدر من ساق يسوق. قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (117/3)،: "السين والواو والقاف أصل واحد، وهو: حدود الشيء". وفي المعجم الوسيط (ص482): "ساق الله خيرا ونحوه: بعثه وأرسله. وساقت الريح التراب والسحاب رفعته وطيرته. وساق الحديث: سرده وسلسله... وسياق الكلام: تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه". وما يناسب البحث من هذه المعاني هو "أسلوب الكلام". أما السياق في الاصطلاح فقيل في تعريفه: "تتابع الكلام وتساوقه وتقاوده" ، وقيل: "فهم النص بمراعاة ما قبله وما بعده". دلالة السياق القرآني وأثرها في التفسير – دراسة نظرية تطبيقية من خلال تفسير ابن جرير د.عبد الحليم عبد الله القاسم (ص/93)

(35) الطيار، مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير، دار ابن الجوزي، ط.2، 1423هـ. (ص /111).

(36) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبع مؤسسة الرسالة، 2000 (377/8)

(37) الفتاوى الكبرى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: محمد عبد القادر عطا – مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط.1، 1987م (183/1).

(38) مستفاد من كتاب الطيار، مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير (ص /111).

(39) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صلاة الليل والنوافل، حديث (1127)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، حديث (775).

(40) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب الإمام يقطع الخطبة للأمر، حديث (1109)، والترمذي، أبواب المناقب عن رسول الله، حديث (3774)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة، وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة، حديث (1413)، وابن ماجه، كتاب اللباس، باب لبس الأحمر للرجال، حديث (3600) كلهم من طريق حسين بن واقد حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد". وعبد الله بن بريدة هو عبد الله بن بريدة بن الخصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي ثقة في تقريب التهذيب (ص/297). وحسين بن واقد هو المروزي أبو عبد الله القاضي، ثقة له أوهام كما في التقريب (ص/169). وهذا إسناد قوي وقد صحح الحديث ابن خزيمة، حديث (1456)، وابن حبان، حديث (6038) ، وقال الحاكم في المستدرك (1/ 287): "صحيح على شرط مسلم".

(41) قرمنا بمعنى شدة شهوة اللحم ، كما في النهاية لابن الأثير (4/76) مادة: قرم.

(42) وقد أخرجه مالك في الموطأ، حديث (1674)، والبيهقي في شعب الإيمان، حديث (5284) كلهم من طريق يحيى بن سعيد أنَّ عمر بن الخطاب... وهذا مرسل. وقد روي موصولاً عند الحاكم في المستدرك، حديث (3698)، من طريق القاسم بن عبد بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر به. لكن قال الذهبي: "القاسم واه".

(43) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، سورة هود (11)، باب: {وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ...} حديث (4686)، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث (2583).

(44) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب}، حديث (4569)، ومسلم ، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث (619).

(45) الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، منظومة المقدمة فيما يجب على القارئ أن يعلمه (الجزرية)، دار المغني للنشر والتوزيع، ط.1، 1422هـ – 2001م، (ص/18)

(46) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، حديث (6560)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب إثبات الشَّفاعة وإخراج الموحدين من النار، حديث (304) واللفظ له.

(47) أخرجه البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب الصلاة على من ترك ديناً، حديث (2399).

(48) أخرجه البخاري، كتاب التفسير: باب قول الله تعالى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: 273]، حديث (4539)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه، حديث (1039)

(49) سبق تخريجه.

(50) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر، حديث (1369)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه، حديث (73).

(51) أخرجه البخاري في التفسير، باب قوله تعالى:{إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم} [نوح: 1]، حديث (3339).

(52) تقدم تخريجه.

(53) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث (532).

(54) الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تحقيق: فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، ط.1، 1968 (ص/221).

(55) أخرجه البخاري، كتاب الاستقراض، باب الصلاة على من ترك دينا، حديث(2399)، وفي كتاب التفسير، باب {النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ}، حديث و(4781)، ومسلم، كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته، حديث (1619).

(56) انظر القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط.7، 1323هـ (293/7).

(57) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}، حديث (4487)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ}،حديث (3339) .

(58) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {فأما من أعطى واتقى}حديث (4945)، ومسلم، كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، حديث(2647) وقد نص الإمام مسلم على أنَّ الذي تلا الآية هو الرسول ﷺ (2647)، وكذلك هو لفظ رواية أبي داود (4694) في سننه.

(59) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ (22) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ}، حديث (7445)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة، (138).

(60) أخرجه النسائي، كتاب الأشربة، باب المزفتة، حديث (5643)، من طريق أحمد بن سليمان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا منصور بن حيان، سمع سعيد بن جبير يحدث، أنه سمع ابن عمر، وابن عباس ...الحديث. وهذا إسناد رواته كلهم ثقات. وأصل الحديث في صحيح مسلم دون ذكر الآية كما في كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء إليه ، حديث (125). ومعنى المفردات الواردة في الحديث كما وردت في انظر شرح النووي على مسلم (1/ 86) ما يأتي:

(الدُّباء) هو القرع اليابس، أي الوعاء منه.

(الحَنْتَم) فاختلف فيها فأصح الأقوال وأقواها: أنها جرار خضر

(النَّقير) جذع ينقر وسطه

(المُقَيَّر) جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف

(المزَفَّت) وهو المطلي بالقار وهو الزفت

(61) سبق تخريجه.

(62) أخرجه أحمد في المسند، حديث (20829)، والطيالسي، حديث (808)، والطبراني في المعجم الأوسط، حديث (7031). وقد صححه ابن تيمية في كتابه "الجواب الصحيح" (474/5)، وحسنه ابن حجر في كتابه "نتائج الأفكار" (300/1)، وكذا الألباني في "صحيح الجامع" (4822).

(63) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (202/2) والثعلبي في تفسيره (288/8) ومن طريقه البغوي في تفسيره (167/7) بإسناده إلى العباس بن محمد الدوري قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا محمد بن الفضيل قال حدثنا الأجلح عن الذيال بن حرملة عن جابر بن عبد الله به. وأخرجه برواية قريبة منه مع اختلاف في بعضه ابن أبي شيبة في مصنفه في أوائل المغازي حديث (37715)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في منتخبه، حديث (1123) وأبو يعلي الموصلي في مسنده حديث (1818) بنحوه.

كلهم من طريق الأجلح، عن الذيال بن حرملة الأسدي، عن جابر بن عبد الله به. وهذا إسناد رجاله ثقات إلا ما كان من الأجلح وهو يحيى بن عبد الله الكندي أبو حجية الكوفي ، والأجلح لقب له كما في فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده (ص/283).

وقد اختلف علماء الجرح والتعديل في الأجلح، فقد تكلم قال عنه يحيى بن سعيد القطان: "الأجلح ؟ في نفسي منه". وقال أحمد بن حنبل: "أجلح ومجالد متقاربان في الحديث، وقد روى أجلح غير حديث منكر". وقال أبو زرعة: " ليس بالقوي". نقل ذلك كله أبو حاتم في الجرح والتعديل (163/9) ثم قال: "ليس بقوى كان كثير الخطأ مضطرب الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به". وقال النسائي: "ليس بذلك".

لكن وثَّق الأجلح يحيى بن معين والعجلي، وقال ابن عدي: "لم أجد له حديثا منكراً إلا أنه يعد من شيعة الكوفة، وهو عندي صدوق، مستقيم الحديث، وأما الذيال بن حرملة فذكره ابن أبي حاتم في كتابه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وإنما قال: روى عن ابن عمر وجابر، وعنه الأجلح وحجاج بن أرطاة وفطر، سمعت أبي يقول ذلك". انتهى كلامه. انظر تاريخ ابن معين-رواية الدوري (269/3)، معرفة الثقات للعجلي(ص/212)، الكامل في ضعفاء الرجال (429/1). وللحديث شاهد لكنه مرسل كما عند محمد بن إسحاق في السيرة (ص/72) فقال: "حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال حُدِّثت أنَّ عتبة بن ربيعة فذكره هكذا مرسلا بزيادة ونقص.

الحكم على الحديث: يظهر من دراسة الحديث أنه صالح، فالأجلح يحتمل حديثه لا سيما في السير والمغازي.

(64) أخرجه البخاري، كتاب الطلاق، باب {وبعولتهن أحق بردهن}...حديث (5331)، ومعنى "فحمي معقل من ذلك أنفا" أي أخذته الحمية غيرة وغضباً كما في النهاية في غريب الحديث (180/1) مادة: أنف.

(65) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب الصلح في الدية، حديث (2703).

(66) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب قوله تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات)، حديث (7180) .

(67) ومن أفضل الكتب التي ألفت في هذا الموضوع كتاب "التفسير النبوي" للدكتور خالد بن عبد العزيز الباتلي. وقد جمع الباتلي الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ، الواردة تفسيراً لآية، مدرجًا فيها الآثار الموقوفة على الصحابة التي تأخذ حكم الرفع مما لا يقال مثلها بالرأي؛ فكان مجموع جميع هذه الأحاديث (318) حديثاً، وهي تشتمل على المقبول والمردود، ثم قام الباتلي بدراسة أسانيد كلها فتبين له أنَّ (190) حديثًا مردودة و(116) حديثاً مقبولة، وتوقف في (12) حديثاً، فلم يحكم عليها.

(68) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن: باب قوله تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}، حديث (4487)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء: باب قول الله تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ}، حديث (3339)، وقوله: "والوسط العدل" رجح الحافظ ابن حجر كما في الفتح (22/8): أنه لفظ مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم.

(69) أخرجه مسلم، كتاب الأمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه، حديث (5055).

(70) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، سورة الشمس، حديث (4942)، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون ... إلخ، حديث (2855)